



نشرة عن دورة الاندماج

التي تخص:

- طالبى اللجوء الحاصلين على إذن إقامة مؤقتة وفقاً للمادة 55، الفقرة 1 من قانون إجراءات اللاجئين AsylG،
- الأجانب المسموح لهم بالإقامة المؤقتة وفقاً للمادة a60، الفقرة 2، البند 3 من قانون الإقامة AufenthG وكذلك
- الأجانب الحاصلين على تصريح الإقامة وفقاً للمادة 25، الفقرة 5 من قانون الإقامة AufenthG

السيدات والسادة المحترمون،

يمكنكم تقديم طلب لدى المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين (BAMF) لقبول المشاركة في دورة الاندماج. لهذا الغرض يجب عليكم استيفاء أحد الشروط التالية:

- أنت طالب لجوء، ولديك إذن إقامة مؤقتة وتحمل جنسية إحدى الدول التالية:

- إيران
- العراق
- سوريا
- إريتريا

(بحسب ما هو منصوص عليه سنة 2015) علاوة على ذلك، يجب ألا تكون قد تقدمت بطلب للحصول على اللجوء في أي دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي أو تكون ملزماً وفقاً لمرسوم دبلن الثالث بتقديم طلب في دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي.

أو

- لديك إذن إقامة مؤقتة وفقاً للمادة a60، الفقرة 2، البند 3 من قانون الإقامة AufenthG أو تصريح إقامة وفقاً للمادة 25، الفقرة 5 من قانون الإقامة AufenthG.

الأطفال والشباب والبالغين الذين لا يزال التمدرس إجبارياً في حقهم، لا يمكنهم المشاركة في دورة الاندماج.

ما دورة الاندماج؟

تتكون دورة الاندماج العامة من جزأين، دورة اللغة ودورة التوجيه.

في دورة اللغة، تتعلم المفردات التي تحتاجها للتحدث والكتابة في الحياة اليومية. ويشمل ذلك التواصل مع السلطات، والأحاديث مع الجيران وفي العمل، وكتابة الرسائل وملء الاستمارات.

تخبرك الدورة التوجيهية عن الحياة في ألمانيا. هنا سوف تتعلم بعض الشيء عن النظام القانوني والثقافة والتاريخ الحديث للبلد.

تشمل الدورة العامة دورة لغة تتكون من 600 درس (مدة كل درس 45 دقيقة) ودورة توجيهية تتكون من 60 درساً. وتتكون دورة اللغة من ستة أقسام، لكل منها 100 درس. يطلق على الدروس الأولى الدروس الأساسية، والدروس 300 التي تليها الدورة البنائية للغة.

هناك أيضاً دورات الاندماج الخاصة، على سبيل المثال بالنسبة للنساء، والآباء والشباب وكذا بالنسبة للأشخاص الذين لا يستطيعون القراءة والكتابة بنحو صحيح. تتكون هذه الدورات من 960 وحدة تدريس.

إذا كنت ممن يتعلم بسرعة ملحوظة يمكنك حضور دورة مكثفة، وهي تتألف من 430 وحدة تدريس فحسب.

تجري معك المؤسسة التي تقوم بدورات الاندماج، ما يسمى بـ "وكيل الدورة"، اختباراً لتحديد المستوى قبل بداية الدورة، حيث يحدد من خلاله تحديد الدرس والقسم الذي يكون من الأفضل لك أن تبدأ بهما. اختبار تحديد المستوى مجاني.

المشاركة في الاختبار النهائي

يتكون الاختبار النهائي من اختبار للغة واختبار في نهاية الدورة التوجيهية يطلق عليه "الحياة في ألمانيا". بإثباتك في اختبار اللغة معرفة كافية للغة الألمانية (مستوى اللغة B1) ونجاحك في امتحان "الحياة في ألمانيا"، تكون قد أكملت دورة الاندماج بنجاح. سوف تحصل حينئذ على "شهادة دورة الاندماج".

إذا لم تنجح في أحد أو كلا الاختبارين فستتلقى شهادة عن نتائجك.

المشاركة في الاختبار النهائي مجانية.

القبول في دورة الاندماج عن طريق المكتب الاتحادي والتسجيل لدى وكيل الدورة

يرجى ملء طلب القبول بالكامل وبنحو مقروء جيداً. إذا كان العنوان الذي تم تقديمه من طرفك يحمل اسماً آخر غير اسمك، فيتأكد عليك حينئذ ملء خانة "عند الضرورة يعيش عند" والتي يُرمز لها ب c/o في اللغة الألمانية، وإلا فلا يمكن أن يتم تسليم البريد. أرفق الوثائق الواردة في الطلب وأرسله إلى العنوان المبين فيه.

من خلال توقيعك على استمارة الطلب، فإنك توافق على قيام المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين بجمع البيانات التي تُجمع من أجل دورة الاندماج، وكذلك معالجتها واستخدامها، ومقارنتها ببيانات القيام بإجراء اللجوء والمتوفرة في المكتب الاتحادي. حيث يستثنى من الأشخاص الذين قبلوا في دورة الاندماج أولئك الذين تقدموا بطلب للحصول على اللجوء في أي دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي أو يكونوا ملزمين وفقاً لمرسوم دبلن الثالث بتقديم طلب في دولة أخرى عضو في الاتحاد الأوروبي.

يتضمن توقيعك أيضاً، إذا لزم الأمر، المقارنة مع البيانات المتواجدة في السجل المركزي للأجانب. يتم فحص ما إذا كنت تتوفر على إذن إقامة مؤقت وفقاً للمادة a60، الفقرة 2، البند 3 من قانون الإقامة AufenthG أو تصريح إقامة وفقاً للمادة 25، الفقرة 5 من قانون الإقامة AufenthG.

إذا كان مسموحاً لك بالمشاركة في دورة الاندماج فسيصلك من المكتب الاتحادي تأكيد عن أهلية المشاركة في دورة الاندماج، وهو ما يسمى بـ "شهادة الأهلية". إلى جانب شهادة الأهلية سوف تحصل أيضاً على قائمة وكلاء الدورة الذين يقدمون دورات اللغة بالقرب من مكان إقامتك.

قبولك في هذه الدورة ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر. في شهادة الأهلية، يمكن الاطلاع على تاريخ سريان مفعول القبول الخاص بك. يرجى التسجيل في أقرب وقت ممكن لدى أحد وكلاء الدورة وتقديم شهادة الأهلية هناك.

يجب على وكيل الدورة أن يخبرك بالبداية المتوقعة للدورة. ينبغي أن تبدأ الدورة في غضون ثلاثة أشهر بعد تسجيلك. في حال الشروع في دورة ما، يتعين على وكيل الدورة أن يبلغك ذلك. يمكنك أن تقرر بنفسك ما إذا كنت تريد الانتظار لفترة أطول أو أن تبحث عن وكيل دورة آخر. في هذه الحالة، يجب على وكيل الدورة أن يُعيد إليك شهادة الأهلية.

حضور الدورة بشكل منتظم

من أجل تحقيق الهدف من دورة الاندماج، تجب عليك متابعة الدورة بانتظام. وهذا يعني أن عليك المثابرة على حضور الدروس بانتظام حتى نهاية الدورة ومن ثم المشاركة في الاختبار النهائي. المشاركة في الدورة بانتظام هو مهم أيضاً بالنسبة لك إذا كنت تتلقى نفقات المواصلات أو ترغب عند الضرورة في تكرار دروس اللغة في وقت لاحق. وسيقوم وكيل الدورة الخاص بك بتأكيد مشاركتك المنتظمة كتابياً، إذا كنت ترغب في ذلك.

تغيير وكيل الدورة

يمكنك مبدئياً تغيير وكيل الدورة بعد نهاية قسم من أقسام الدورة.

يمكنك وبصورة استثنائية تغيير وكيل الدورة أثناء قسم من أقسام الدورة في الحالات التالية:

- الانتقال

- تبديل الدورات بدوام جزئي بالدورات بدوام كامل

- الالتحاق بعمل

عند التبديل لأسباب أخرى لا تُحسب الدروس التي لم تحضر إليها.

في حالة التبديل، يجب على وكيل الدورة أن يُعيد إليك شهادة الأهلية.

تكاليف دورة الاندماج

المشاركة في الدورة مجانية بالنسبة لك.

تكاليف المواصلات

يمكنك الحصول على مساعدة مالية لتغطية تكاليف السفر من قبل المكتب الاتحادي. يُشترط لذلك أن تكون المسافة بين مكان سكنك وبين مكان الدورة هي 3 كم على الأقل. ستتلقى نفقات السفر فقط إلى أقرب مكان دورة منك. يُرجى إرسال الطلب إلى الفرع الإقليمي للمكتب الاتحادي المختص بمكان إقامتك. وعنوانه متوفر على الرابط التالي: www.bamf.de. أدخل هناك في خانة "البحث" مصطلح "Web-GIS". كذلك يمكنك الوصول إلى محرك البحث فيه. أدخل عنوانك هناك واختر " الفرع الإقليمي المختص مع المنسق الإقليمي" ثم انقر في النهاية على "بحث".

لن تتلقى مساعدة مالية لتغطية تكاليف المواصلات إلا إذا كنت قد شاركت في الدروس بانتظام. " بانتظام" يعني أن تتردد على الدروس بنحو متكرر وبدون انقطاع.

تكرار 300 درس من دروس دورة اللغة كحد أقصى

إذا كنت

- بعد الانتهاء من إجراءات اللجوء قد حصلت على وضع اللجوء أو وضع حماية آخر أو
 - حصلت على إثر إذن الإقامة المؤقت وفقاً للمادة 60a، الفقرة 2، البند 3 من قانون الإقامة AufenthG أو تصريح إقامة وفقاً للمادة 25 فقرة 5 من قانون الإقامة AufenthG على تصريح إقامة دائمة
- يمكنك وفقاً لشروط محددة تكرار 300 وحدة دراسية من وحدات دورة اللغة مرة واحدة. من أجل ذلك، يجب أن تكون قد شاركت في الدورة بانتظام وأجريت اختباراً للغة في نهايتها، ولم تثبت خلال الاختبار معرفة كافية باللغة الألمانية (مستوى اللغة B1). للمشاركة في ساعات التكرار يتعين عليك تقديم طلب. يرجى تقديم هذا الطلب لدى الفرع الإقليمي المختص للمكتب الاتحادي. إذا كنت تحضر دورة لمحو الأمية، فلا تلزمك المشاركة المسبقة في اختبار اللغة لتكرار الوحدات الدراسية 300.

ما الذي يجب عليك أيضاً معرفته

جميع نماذج الطلبات المذكورة في هذا المنشور متوفرة أيضاً لدى وكيل الدورة، في مكتب الأجانب أو في الفرع الإقليمي للمكتب الاتحادي المكلف بمحل إقامتك. بإمكانك أيضاً الحصول على النماذج في الرابط: www.bamf.de/formulare. يحتوي المنشور على أهم المعلومات التي تحتاج إليها للمشاركة في دورة الاندماج. يمكن لوكيل الدورة أن يجيبك على أي أسئلة أخرى.

تجدد الإشارة إلى أنك لست مؤمناً ضد الحوادث أثناء مشاركتك في دورة الاندماج.

نتمنى لك كل التوفيق خلال انخراطك في دورة الاندماج!